17522 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق هو الفزاري عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن بن عباس Bهما قال قال ا Y D { فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق } الآية وقال { لا ينهاكم ا عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم } الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فأنزل ا { براءة من ا ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين } إلى قوله { فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } وأنزل { وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة } قال { وإن جنحوا للسلم فاجنح لها } ثم نسخ ذلك هذه الآية { قاتلوا الذين لا يؤمنون با ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم ا ورسوله }